

A

Distr.
GENERAL

A/45/860
13 December 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الجمعية العامة

١٩٩٠ ١٢ ١٣

DEC 17 1990

الدورة الخامسة والاربعون
المبند ١٢١ من جدول الاعمال

الازمة المالية الراهنة للأمم المتحدة

الازمة المالية للأمم المتحدة

صندوق رأس المال المتداول

تقرير اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية

أوصت اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية ، في الفقرة ١٢ من تقريرها عن الأزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة والأزمة المالية للأمم المتحدة (A/44/873) ، تشجيل النظر في اقتراح الأمين العام زيادة مستوى صندوق رأس المال المتداول إلى الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة ، وأعلنت اللجنة الاستشارية عن عزمها تقديم توصيات محددة بشأن هذا الموضوع في ذلك الحين . ويمكن تجميع ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بـ صندوق رأس المال المتداول تحت العنوانين التاليين :

(١) الفرض ، (ب) المستوى ، (ج) التمويل ، (د) التنفيذ .

(١) الفرض

يرد سرد لاستخدامات صندوق رأس المال المتداول في الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٢٠٤/٤٤ . وتنص الفقرة (١) من قرار الجمعية العامة ٢٠٤/٤٤ على أن يسُؤَّذن الأمين العام بأن يسلف من صندوق رأس المال المتداول "ما يلزم من مبالغ لتمويل اعتمادات الميزانية لحين تلقي الاشتراكات ، على أن ترد هذه المبالغ حالما تتوفر لهذا الفرض الإيرادات الآتية من الاشتراكات" . وتعتقد اللجنة الاستشارية أن هذه المسياحة عامة بحيث يمكن أن تشمل السلف الالزام لتمويل تكاليف بدء عمليات صيانة

السلم نظراً لأن عبارة "اعتمادات الميزانية" لا يمكن أن تشير إلى اعتمادات الميزانية العادلة فحسب بل أيضاً إلى اعتمادات لميزانيات عمليات صيانة السلم . ولكن إذا أخذ في الاعتبار أن جداول الأنشطة المقرونة لتكليف عمليات صيانة السلم يمكن أن تختلف ، بل وتختلف فعلاً ، عن تلك المعهود بها بالنسبة للميزانية العادلة ، فإن الأمر يتطلب أن تتناول الدول الأعضاء الطريقة التي ستمول بها الصندوق لتفطير تكاليف صيانة السلم ، فضلاً عن الطريقة التي ستمول بها أي زيادة في الصندوق أولاً .

(ب) المستوى

٣ - أشارت اللجنة الاستشارية في الفقرة ٢٥ من تقريرها (A/44/725) إلى ما يلي :

"يصل المستوى الحالي لصندوق رأس المال المتداول ، كنسبة مئوية من مجموع الميزانية العادلة واعتمادات صيانة السلم لعام ١٩٨٥ ، إلى ١٠,٧ في المائة معاً ، في مقابل ٦ في المائة لعام ١٩٨٩ . وفي ظل هذه الظروف ، تعتقد اللجنة الاستشارية أن الوقت قد حان للنظر في زيادة صندوق رأس المال المتداول" .

وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة من الفقرة ١٢ من تقرير الأمين العام عن الأزمة المالية للأمم المتحدة أنه "في نهاية عام ١٩٨٩ كانت هذه الاشتراكات غير المسددة تتجاوز بكثير المبلغ المتاح آنذاك وهو ٤١٢,٥ مليون دولار من صندوق رأس المال المتداول (١٠٠ مليون دولار) ، والحساب الخاص (نحو ١١٣,٥ مليون دولار) ، والمبالغ الموفرة من تعليق أحكام المواد ٤-٣ و ٤-٤ و ٣-٥ (د) من النظام المالي (٠ ١٩٩,٠ مليون دولار)" .

٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٣٣ من تقرير الأمين العام (A/C.5/44/27) أنه بناءً على "الإرادة المبدأة حتى الآن أثناء الدورة الرابعة والأربعين للجمعية العامة ، يبدو أن معظم الدول الأعضاء قد وافقت على كل من مبدأ زيادة صندوق رأس المال المتداول وحجم تلك الزيادة" . وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الاتفاق العام اللازم فيما بين الدول الأعضاء بشأن مبدأ الزيادة يجب أن يسبق تفهم واضح لأسباب هذه الزيادة واتفاق عليها . وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي أن يكون واضحاً من البداية أن الزيادة في مستوى صندوق رأس المال المتداول لم تحدث بسبب المسؤوليات المالية التي تواجهها الأمم المتحدة ولا تعتبر حل لها . فصندوق رأس المال المتداول ، في رأي اللجنة الاستشارية ، هو آلية لضمان تدفق نقدي منتظم لا يمكن أن

تعمل بطريقة سليمة إلا إذا احترمت الدول الأعضاء النظام المالي للمنظمة ؛ ولا يشفي التفكير في زيادة حجمه إلا بوصفها نتيجة فنية بحثة للزيادة في حجم الميزانيات المقدمة للمنظمة وليس كحل لمشكلة سياسية .

٥ - وفيما يتعلق بحجم الزيادة ، ترى اللجنة الاستشارية أنه يشفي تحديدها في الوقت الذي تعتبره ملائماً لتنفيذ الزيادة (انظر الفقرتين ١٠ و ١١ أدناه) .

(ج) التمويل

٦ - وفقاً للمشار إليه في الفقرة ٣٤ من تقرير الأمين العام ، "درجت العادة على تنفيذ الزيادات في مستوى صندوق رأس المال المتداول عن طريق توزيع مبلغ الزيادة على جميع الدول الأعضاء كجزء من أنصبتها المقررة" . وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن المبالغ التي تسدد للصندوق تأتي من الحساب المتصل بالنشاط الذي من أجله جرى السحب .

٧ - ولم يعرض الأمين العام التبرعات كبدائل وذلك لأسباب الواردة في الفقرة ٣٦ من تقريره .

٨ - ويعرض الأمين العام ، في الفقرة ٣٥ من تقريره ، كأحد إشكال التقدير المباشر لمبلغ الزيادة بالكامل ، فكرة فرض سلسلة من الزيادات الضئيلة على مدى أعوام إلى أن يتم بلوغ المجموع المرغوب فيه . وبالفعل قد يمثل هذا بدليلاً عملياً ، ولكن لمن يحين وقت النظر فيه إلاّ بعد أن يجري اتخاذ قرار بشأن التنفيذ الفعلي (انظر الفقرة ١١ أدناه) .

٩ - أما البديل الذي نوقش في الفقرتين ٣٧ و ٣٨ من تقرير الأمين العام فهو يعتبر أساساً ، كما ورد في الفقرة ٣٧ ، بدليلاً محاسبياً . وستحدد الحالة السائدة في وقت التنفيذ فائدة هذه الوسيلة . وترى اللجنة الاستشارية أن شكل هذا البديل الوارد في الفقرة ٣٩ لن يحل المشكلة نظراً لأن زيادة الانسبة المقررة لتلك الدول الأعضاء التي لم تسدد انصبتها من المرجع أن يسفر عن زيادة في العجز وليس زيادة في النقد المتاح للمنظمة .

(د) التنفيذ

١٠ - وفقاً لما ورد في الفقرة ٤ أعلاه ، لا ترى اللجنة الاستشارية أن الزيادة في صندوق رأس المال المتداول تمثل حلاً ، أو حتى حلاً جزئياً للمعوبات المالية التي تواجهها الأمم المتحدة . وعلاوة على ذلك ، وكما ورد في الفقرة ٩ أعلاه ، فإن تنفيذ هذه الزيادة قبل تسوية المعوبات المالية للمنظمة يمكن أن يؤدي إلى ازدياد الحالة سوءاً ، نظراً لأن التزامات غير المسددة من قبل بعض الدول الأعضاء قد تزيد أيضاً نتيجة لذلك . وعلى أية حال ، فإن زيادة الانصبة المقررة الحالية أو المقبولة في الوقت الذي لا تزال فيه بعض الدول الأعضاء مدینة بمبانٍ ضخمة من الانصبة المقررة السابقة سيسفر في الواقع عن سداد الدول الأعضاء التي وفت بالتزامها المالي تجاه المنظمة للعجز الذي تسببت فيه تلك الدول التي لم تدفع انصبتها .

١١ - وفي ظل الظروف الحالية للمعوبة المالية ، توسيي اللجنة الاستشارية بعدم اتخاذ قرار بشأن تنفيذ زيادة في مستوى صندوق رأس المال المتداول إلا في حالة مراعاة مبدأ أن تدفع الدول الأعضاء التزاماتها المالية بالكامل للمنظمة - وهذا دعامة السلامة المالية للأمم المتحدة . وأبلغت اللجنة الاستشارية بوجود تغير ايجابي في التدفق النقدي في الأمم المتحدة . واللجنة على ثقة بأنه يمكن في المستقبل القريب البت في مسألة إدخال زيادة ومستوى هذه الزيادة بالضبط وطريقة دفعها وذلك في ضوء أحدث البيانات المتعلقة بالظروف والاحتياجات المالية للمنظمة . وعلاوة على ذلك ، يمكن للجمعية العامة في ذلك الوقت أن تنظر أيضاً في اتخاذ خطوات لمعالجة الحالة القائمة في حسابات خاصة مثل تلك المشار إليها في الفقرة ٣ أعلاه .

- - - - -